



الفصل الثالث

إباحة تدوين السنة وبطلان نظرية النهي المطلق عن كتابة السنة

تمهيد: الفرق بين التدوين والتوثيق والتصنيف.

أولاً: أحاديث الإباحة والنهي.

(أ) أحاديث الإباحة. (ب) أحاديث النهي

ثانياً: نقد نظرية النهي المطلق عن كتابة السنة.

ثالثاً: ورود آثار كثيرة عن الصحابة تثبت كتابة السنة.



obeykandi.com

تمهيد: الفرق بين التدوين والتصنيف والتوثيق.

يدور الفرق بين هذه المفاهيم الثلاثة في كتب اللغة على النحو التالي:

أولاً: التدوين: هو تقييد المتفرق المشتت وجمعه في ديوان أو كتاب تجمع فيه الصحف. قال ابن منظور: "الديوان مجتمع الصحف.. وفي الحديث: لا يجمعهم ديوان حافظ" قال ابن الأثير: هو دفتر الذي يكتب فيه أسماء الجيش وأهل العطاء"^(١).

ويقول إبراهيم مصطفى: "دون الكتب: جمعها ورتبها"^(٢).

ولذا فإن التدوين يأتي على التقييد والجمع والترتيب لما يكتب.

ثانياً: التصنيف: هو أدق من التدوين إذ هو ترتيب ما دون في فصول محددة وأبواب مميزة. قال ابن منظور: "يقال صنّف: ميز، وصنّف: خرّج ورقه"^(٣).

وقال الرازي: "تصنيف الشيء جعله أصنافاً وتمييز بعضها من بعض"^(٤).

وقال إبراهيم مصطفى: "صنف الكتاب: ألفه"^(٥).

وبذلك يكون التصنيف مرحلة لاحقة للتدوين.

ثالثاً: التوثيق: وهو إحكام ما دون وصنف. قال الرازي: "وثق الشيء توثيقاً فهو موثق، والتوثيق، الشيء المحكم"^(٦).

(١) ابن منظور: لسان العرب: مادة (دون).

(٢) إبراهيم مصطفى وآخرون: المعجم الوسيط. مادة (دون) ص ٣٠٥.

(٣) ابن منظور: لسان العرب، مادة صنف.

(٤) الرازي: مختار الصحاح، مادة (صنف) ط/ مكتبة لبنان بيروت ١٩٩٥م.

(٥) إبراهيم مصطفى وآخرون: المعجم الوسيط، مادة (صنف) ص ٥٢٦.

(٦) الرازي: مختار الصحاح: مادة (وثق).

وقال الفيومي المقرئ: "وثق الشيء بالضم وثاقه قوي وثبت فهو وثيق ثابت محكم"^(١).

ومن هنا فإن معاني التدوين والتصنيف والتوثيق تدور حول التقييد والجمع والتأليف والترتيب والإحكام.

أولاً: تدوين السنة في عهد الرسول (ﷺ)

(أ) أحاديث الإباحة:

لقد وردت أحاديث كثيرة عن رسول الله (ﷺ) تبلغ مجموعها - رتبة التواتر - في إثبات ووقوع كتابة السنة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم بل وتأمراً وتحث على ذلك، مما يدحض ويبطل الزعم الذي يقول: إن السنة لم تكتب في القرن الأول الهجري، وأذكر بعض هذه الأحاديث للتدليل كما يلي:

(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن خزاعة قتلوا رجلاً من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه، فأخبر بذلك (ﷺ) فركب راحلته فخطب فقال: "إن الله حبس عن مكة القتلى - أو الفيل، قال عبد الله كذا - قال أبو نعيم: وسلط عليهم رسول الله (ﷺ) والمؤمنون، ألا وإنما لم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، ألا إنها أحلت لي ساعة من نهار، ألا وإنما ساعتها هذه، حرام لا يختلى شوكتها، ويعضد شجرها، ولا تلتقط ساقطتها إلا لمنشد، فمن قتل فهو بخير النظرين: إما إن يعقل وإما أن يقاد أهل القتل" فجاء رجل من أهل اليمن يقال له: أبو شاه، فقال: اكتب لي يا رسول الله. فقال: "اكتبوا لأبي شاه" فقال رجل من قريش: إلا الإذخر إلا الإذخر يا رسول الله! فإننا

(١) الفيومي: المقرئ: المصباح المنير: مادة وثق

نَجْعَلُهُ فِي بَيْوتِنَا وَقُبُورِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ) "إِلَّا الْإِذْخِرَ" (١).

فِيَسْتَشْفُفُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ ثَلَاثَةٌ أَدْلَةٌ عَلَى الْكِتَابَةِ

الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ: لَوْ لَمْ تَكُنِ الْكِتَابَةُ مُمْتَشِرَةً وَمَسْمُوحَةً بِهَا لَمَا قَالَ الصَّحَابِيُّ
اَكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَذَلِكَ لِيَعْلَمَ قَوْمَهُ إِذَا رَجَعَ إِلَيْهِمْ.

الدَّلِيلُ الثَّانِي: أَمْرُ الرَّسُولِ (ﷺ) بِقَوْلِهِ "اَكْتُبُوا لِأَبِي فُلَانٍ" مِمَّا يَدُلُّ
دَلَالَةً قَاطِعَةً عَلَى انْتِشَارِ الْكِتَابَةِ وَالْأَمْرِ بِهَا.

الدَّلِيلُ الثَّلَاثُ: فِي قَوْلِهِ (ﷺ) "اَكْتُبُوا" لِلْجَمْعِ لِلدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْكَثْرَةَ
الْكَاتِبَةُ مِنَ الصَّحَابَةِ كَانُوا يَكْتُبُونَ.

(٢) عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ: هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا
كِتَابُ اللَّهِ، أَوْ فَهْمُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ: قُلْتُ:
وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ وَفِكَاكَ الْأَسِيرِ، وَلَا يَقْتُلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ (٣).

وَيَدُلُّ هَذَا الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ عَلَى وُجُودِ صَحْفٍ يَكْتُبُ فِيهَا الْحَدِيثُ
الشَّرِيفُ وَسُنَّةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدْ كَانَ الْإِمَامُ عَلَى رِضْوَانِ اللَّهِ
عَنْهُ يَمْلِكُ وَحْدَهُ صَحِيفَةً، فَمَا بَالُنَا بِبَاقِي الصَّحَابَةِ.

وَيَعْلُقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَجَاشٍ بْنُ ثَابِتِ الْحَمِيرِيِّ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ فَيَقُولُ:
"هَذِهِ الصَّحِيفَةُ اشْتَمَلَتْ عَلَى مَوْضُوعَاتٍ عَدَّةٍ وَأَحَادِيثٍ كَثِيرَةٍ وَإِنَّمَا ذَكَرَهَا

(١) الْبُخَارِيُّ: الصَّحِيحُ: (كِتَابُ الْعِلْمِ - بَابُ كِتَابَةِ الْعِلْمِ) وَفِي (كِتَابِ فِي اللَّقْطَةِ -
بَابُ كَيْفَ تَعْرِفُ لَقْطَةَ أَهْلِ مَكَّةَ ؟) وَفِي (كِتَابِ الدِّيَاتِ - بَابُ مَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلًا
فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ).

- التَّرْمِزِيُّ: الْجَامِعُ: (بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّخْصَةِ فِي كِتَابَةِ الْعِلْمِ، رَقْمٌ ٢٦٦٧).

- أَبُو دَاوُدَ: السُّنَنُ: (بَابُ كِتَابَةِ الْعِلْمِ، رَقْمٌ ٣٦٤٩).

(٢) الْبُخَارِيُّ - الصَّحِيحُ: (كِتَابُ الْعِلْمِ - بَابُ كِتَابَةِ الْعِلْمِ) وَفِي (كِتَابِ الْجِهَادِ وَالسِّيرِ
- بَابُ فِكَاكَ الْأَسِيرِ) وَفِي (كِتَابِ الدِّيَاتِ - بَابُ الْعَاقِلَةِ) وَفِي (كِتَابِ الدِّيَاتِ -
بَابُ لَا يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ بِالْكَافِرِ).

البخاري هنا مختصرة للاستدلال على ما بوب له .

وبالرجوع إلى نص الوثيقة في مصادر تخريجها تبين أنها تشتمل على أحكام عدة كل حكم منها حديث مستقل... " (١) .

(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " ما من أصحاب النبي (ﷺ) أحد أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب " (٢) .

وهذا الحديث يشير إلى أن عبد الله بن عمرو بن العاص كان أكثر الصحابة كتابة للحديث، وهذا يعني أن منهم كتاباً كثيرين ولكنه يعد أكثرهم كتابة للحديث .

(٤) عن ابن عباس قال: لما اشتد بالنبي (ﷺ) وجعه قال: " ائتوني بكتاب اكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده " قال عمر: إن النبي (ﷺ) غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا، فاختلفوا وكثر اللغط، قال: قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع، فخرج ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله (ﷺ) وبين كتابه (٣) .

ولو لم يكن النبي (ﷺ) يبيع الكتابة ويحث عليها ما دعا إلى كتابة هذا الكتاب في أثناء مرضه .

(١) عبد الله بن بجاش الحميري: الحديث والمحدثون في اليمن ج٣، ص ١٨٥٨ ط / مكتبة الرشد، سنة: ٢٠٠٠ م .

(٢) البخاري: الصحيح (كتاب العلم: باب كتابة العلم)

- الترمذي: الجامع: (باب ما جاء في الرخصة في كتابة العلم، رقم ٢٦٦٨)

(٣) البخاري: الصحيح (كتاب العلم: باب كتابة العلم) وفي (كتاب المغازي: باب مرض النبي - (وفاته) وفي (كتاب المرض: باب قول المريض: قوموا عني) وفي (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب كراهية الاختلاف) .

يقول ابن حجر: "وفي هذا الحديث دليل على جواز كتابة العلم لأنه (ﷺ) هم أن يكتب لأتمه كتاباً يحصل معه الأمن من الاختلاف، وهو لا يهتم إلا بحق" (١).

(٥) عن عبد الله بن عمرو قال: كنت أكتب كل شيء أسمع من رسول الله (ﷺ) أريد حفظه فنهتني قريش وقالوا: اكتب كل شيء تسمعه ورسول الله بشر يتكلم في الغضب والرضا فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك إلى رسول الله (ﷺ) ، فأوماً بإصبعه إلى فيه، فقال: "اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق" (٢).

وفي أمر الرسول (ﷺ) لعبد الله بن عمرو بن العاص بالكتابة للدليل واضح وقوي يبطل زعم من ينكر الكتابة للسنن النبوية زمن الرسول (ﷺ) وزمن أصحابه رضي الله عنهم ، ويثبت انتشار الكتابة في ذلك العهد.

(٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رجل من الأنصار يجلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيسمع من النبي (ﷺ) الحديث فيعجبه ولا يحفظه، فشكى ذلك إلى رسول الله (ﷺ) ، فقال يا رسول الله! إني لأسمع منك الحديث فيعجبني ولا أحفظه. فقال رسول (ﷺ) "استعن بيمينك" وأوماً بيده الخبط (٣).

وفي قول الرسول (ﷺ) استعن بيمينك أي بالكتابة لأجل تثبيت الحفظ ولأجل الرجوع إليها في حالة النسيان، وفي ذلك إشارة صريحة إلى أن الكتابة

(١) ابن حجر العسقلاني : فتح الباري، ج١، ص ٢٧٧

- ط / دار السلام : الرياض، دار الفيحاء : دمشق سنة / ٢٠٠٠م

(٢) أبو داود : السنن (باب كتابة العلم : رقم ٣٦٤٦)

- الدرامي : السنن : (باب من رخص في كتابة العلم، رقم ٤٨٨ / ٢)

- أحمد بن حنبل : المسند بتحقيق أحمد شاكر : (ج١١ ص ٥٧ رقم ٦٨٠٢).

(٣) الترمذي : الجامع (باب ما جاء في الرخصة في كتابة العلم : رقم ٢٦٦٦)

كانت منتشرة وبألفها الجميع، وكيف لا؟ وهي من لوازم وضروريات الرسالة المحمدية.

٧) وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه يقول: بينما نحن حول رسول الله (ﷺ) نكتب إذ سئل رسول الله (ﷺ) أي المدينتين تفتح أولاً: قسطنطينية أو رومية؟ فقال النبي (ﷺ) " لا، بل مدينة هرقل أولاً" (١).
ومن هذا يتبين أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يجتمعون حول الرسول (ﷺ) يكتبون ويسجلون أقواله وأفعاله وتقريراته.

٨) وعن عبد الله بن عمرو قال: ما يرغبني في الحياة إلا الصداقة والوهظ فأما الصداقة فصحيفة كتبها من رسول الله (ﷺ) وأما الوهظ فأرض تصدق بها عمرو بن العاص كان يقوم عليها (٢).

فلم يقتصر الأمر على كتابة السنة في رقاع وأوراق متفرقة بل وجمعها في صحب متعددة وهذا ما وضح من صحيفة عبد الله بن عمرو ابن العاص التي كتبها عن رسول الله (ﷺ).

ب) أحاديث النهي:

لقد اشتهر عن ثلاثة من الصحابة - رضوان الله عليهم - أجمعين أحاديث عن النبي (ﷺ) فهمها البعض أنها تفيد كراهة كتابة الحديث، ولكنها في حقيقتها تثبت كتابة الحديث، وأبين ذلك من خلال الحكم على الإسناد، والحكم على المتن.

الأول: أبو سعيد الخدري رضي الله عنه:

فحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قد روى من طريقين بالفاظ

(١) الدرامي: السنن (باب من رخص في كتابة العلم: رقم ٤/٤٩٠) ط / دار المعرفة

سنة ٢٠٠٠.

(٢) الدرامي: السنن (باب من رخص في كتابة العلم: رقم ١٤/٥٠٠)

الرواية الأولى: عن طريق همام، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله (ﷺ) قال "لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن فمن كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحه" (١).

الحكم على الإسناد:

لقد اختلف العلماء في هذا الحديث في وقفه ورفعته. قال ابن حجر "ومنهم من أعل حديث أبي سعيد، وقال: الصواب وقفه على أبي سعيد، قاله البخاري وغيره" (٢).

وقال عنه الخطيب البغدادي: "تفرد همام برواية هذا الحديث عن زيد بن أسلم هكذا مرفوعاً" (٣).

وبذلك يكون في الإسناد كلام يدعو إلى عدم الأخذ به.

الحكم على المتن:

يبين الحديث أن النهي عن الكتابة كان بخصوص الصحيفة التي كتب عليها القرآن فخشي الرسول (ﷺ) أن يختلط كلامه بالقرآن الكريم فنهاهم

(١) مسلم: الصحيح: (كتاب الزهد والرقائق: باب الثبوت في الحديث وحكم كتابة العلم: ٧٢/٣٠٠٤) ط / دار السلام - سنة ١٩٩٨م.

- الدارمي: السنن: (باب: من لم ير كتابة الحديث: ١/٤٥٤)

(٢) الأعظمي: دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، ج١، ص ٧٨، ط / المكتب الإسلامي سنة ١٩٩٢م.

(٣) الخطيب البغدادي: تقييد العلم ص ٣١-٣٢ ط / دار إحياء السنة النبوية - سنة ١٩٧٤م.

- رفعت فوزي: توثيق السنة في القرن الثاني الهجري ص ٤٥، ط / مكتبة الخانجي سنة ١٩٨١م.

عن ذلك في صحيفة واحدة.

ويورد الخطيب البغدادي رواية عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال " ما كنا نكتب غير التشهد والقرآن" ^(١) فيقول الخطيب البغدادي معلقاً " وأبو سعيد هو الذي روى عنه أن رسول الله (ﷺ) قال " لا تكتبوا عني سوى القرآن، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه" ثم هو يخبر أنهم كانوا يكتبون القرآن والتشهد. وفي ذلك دليل أن النهي عن كتب ما سوى القرآن إنما كان خشية أن يضاهاى بكتاب الله تعالى غيره وأن يشتغل عن القرآن بسواه، فلما أمن ذلك ودعت الحاجة إلى كتب العلم، لم يكره كتبه، كما لم تكره الصحابة كتب التشهد، ولا فرق بين التشهد وبين غيره من العلوم، في أن الجميع ليس بقرآن" ^(٢). وبذلك لا يحتج بالحديث كدليل للنهي المطلق.

الرواية الثانية:

عن سفيان بن وكيع، عن سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: " استأذنا النبي (ﷺ) في الكتابة فلم يأذن لنا" ^(٣).

الحكم على الإسناد:

هذه الرواية ضعيفة إذ أجمع العلماء على ضعفها: قال يحيى بن معين: بنو زيد بن أسلم ليسوا بشيء ^(٤).

وقال الشافعي: سأل رجل عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: حدثك أبوك

(١) أبو داود : السنين : (كتاب العلم : باب كتابة العلم : ٣٦٤٨)

(٢) الخطيب البغدادي : تقييد العلم ص ٩٣

(٣) الترمذي : الجامع : (أبواب العلم : باب ما جاء في كراهية كتابة العلم : ٢٦٦٥)

(٤) رفعت فوزي : توثيق السنة في القرن الثاني الهجري ص ٤٦

عن أبيه أن سفينة نوح كانت بالبيت، وصلت خلف المقام ركعتين؟ فقال نعم^(١). وقال الشافعي: ذكر لمالك الحديث، فقال من حدثك؟ فذكر له اسناداً منقطعاً، فقال: اذهب إلى عبد الرحمن بن زيد بن أسلم يحدثك عن أبيه عن نوح عليه السلام^(٢).

وأخلص من هذا أن الرواية بعد حكم العلماء عليها بالضعف لا يعتد بها ولا يعتمد عليها.

الحكم على المتن:

في قول أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . إن صحت الرواية: "أستأذنا النبي (ﷺ) في الكتابة فلم يأذن لنا". في ذلك دليل على أن الكتابة كانت شائعة ومنتشرة وإنما كان الاستئذان لأجل أمر عارض أرادوا كتابته، فلم يأذن لهم الرسول (ﷺ) في كتابته وتسجيله لحكمة يريد بها عليه الصلاة والسلام. وفي لفظ "أستأذنا" إشارة للجميع مما يعين أن الكثرة كانت تكتب.

الثاني: أبو هريرة رضي الله عنه:

عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: خرج علينا رسول الله (ﷺ) ونحن نكتب الأحاديث، فقال "ما هذا الذي تكتبون؟" قلنا: "أحاديث سمعناها منك" قال "أكتابا غير كتاب الله تريدون؟ ما أضل الأمم من قبلكم إلا ما اكتبوا من الكتب مع كتاب الله" قال أبو هريرة فقلت: أنتحدث عنك يا رسول الله؟ قال "نعم تحدثوا عني ولا حرج، فمن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"^(٣).

(١) الأعظمي: دراسات في الحديث النبوي، ج١، ص ٧٧

(٢) نفس المصدر: ص ٧٧

(٣) الخطيب البغدادي: تقييد العلم ص ٣٣

الحكم على الإسناد:

وهذه الرواية ضعيفة إذ أجمع العلماء على ضعف راويها عبد الرحمن فقد ضعفه النسائي، وأحمد والشافعي، وابن حبان قال عنه: كان ممن يقلب الأخبار وهو يعلم، حتى كثر ذلك في روايته عن رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك^(١). وقد حكم الذهبي على هذه الرواية فقال: منكرة^(٢).

ويقول يوسف العث في تعليقه على حديث أبي هريرة "ومن رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف وبقية رجاله رجال الصحيح"^(٣). فلا يعتد بالحديث لأن في السند أقوال للعلماء على عبد الرحمن بن زيد بن أسلم بالضعف.

الحكم على المتن:

إن صح الإسناد فإن المتن يشير صراحة إلى عدم الكتابة مع القرآن الكريم في صحيفة واحدة وهذا واضح في قوله (ﷺ) " .. أكتاباً غير كتاب الله تريدون .. " فقد خشي (ﷺ) أن يختلط القرآن بالسنة.

الثالث: زيد بن ثابت رضي الله عنه :

عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأله عن حديث، فأمر إنساناً كتبه، فقال له زيد "إن رسول الله (ﷺ) أمرنا أن لا نكتب شيئاً من حديثه، فمحاها"^(٤).

(١) الأعظمي : دراسات في الحديث النبوي ج١ ، ص ٧٧

- رفعت فوزي : توثيق السنة في القرن الثاني الهجري ص ٤٦

(٢) الأعظمي : دراسات في الحديث النبوي، ج١ ، ص ٧٨

(٣) الخطيب البغدادي : تقييد العلم ص ٣٤

(٤) أبو داود : السنن (كتاب العلم : باب كتابه العلم : ٣٦٤٧)

قد حكم العلماء على هذا الحديث بالضعف والانقطاع. يقول رفعت فوزي: " هذا الحديث فيه مقال ينزله عن درجة الصحيح إلى درجة الضعيف، ففي سنده كثير بن زيد، وروى ابن أبي حاتم في كتابه الجرح والتعديل أن يحيى بن معين سئل عنه، فقال: " ليس بالقوى"، وقال النسائي فيه: " ضعيف" (١). ويورد الأعظمي قول المزي صاحب كتاب تهذيب الكمال فيقول " هذه الطريق ضعيفة لأن المطلب بن عبد الله لم يسمع من زيد" (٢).

وبالحكم على الإسناد من قبل العلماء بالضعف والانقطاع يترك الحديث.

الحكم على المتن:

هذا المتن لا ينظر إليه لأنه يتعارض مع أحاديث كثيرة صحيحة ثبت الإذن والأمر بالكتابة المطلب لم يسمع من زيد، ودليل الثالث أن زيد ابن ثابت أول من صنف كتاباً في الفرائض. قال جعفر بن برقان " سمعت الزهري يقول: لولا أن زيد بن ثابت كتب الفرائض لرأيت أنها ستذهب من الناس" (٣).

وروى عن قتادة، عن كثير بن الصلت " أنهم كانوا يكتبون عند زيد - يعني ابن ثابت" (٤) مما يعني أن الصحابة كانوا يكتبون السنة النبوية. قال كثير بن أفلع: " كنا نكتب عند زيد بن ثابت" (٥).

ومن هنا يترك الحديث لتعارضه مع ما صح عن رسول الله (ﷺ) في

(١) رفعت فوزي: توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، ص ٤٦

(٢) الأعظمي: دراسات في الحديث النبوي ج١، ص ٧٨

(٣) الأعظمي: دراسات في الحديث النبوي ج١، ص ١٠٨

(٤) نفس المصدر: ج١ ص ١٠٩

(٥) الخطيب البغدادي: تقييد العلم ص ١٠١-١٠٢

- الأعظمي: دراسات في الحديث ج١، ص ١٠٩

الإذن والأمر بكتابة السنة، ومع ما ورد عن الصحابة في أنهم كانوا يكتبون السنة بعلم الرسول (ﷺ)، بل وأمامه وبمشاهدته (ﷺ).

ثانياً: بطلان نظرية النهي المطلق عن كتابة السنة لعدة أسباب:

هناك دلائل كثيرة ومتعددة تفيد بطلان نظرية النهي المطلق عن كتابة الحديث الشريف والسنة النبوية منها:

(١) أن أدلة النهي - على الرغم من أنها قليلة جداً - تتعارض مع ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم والتابعين من إباحة الكتابة، بل وكتابتهم الأحاديث فعلاً.

(٢) أن أحاديث النهي المرفوعة إلى النبي (ﷺ) على قتلها - لا تسلم من الطعن، والشك في صدورها عنه (ﷺ).

(٣) الحديث الخاص بعزم النبي (ﷺ) على كتابة شيء ما وهو على فراش الموت يؤكد بطلان نظرية النهي عن كتابة السنة.

(٤) مع بداية نزول الوحي على النبي (ﷺ) كان أول اهتمامه بالقراءة والكتابة، وأول آية بعد الهجرة طلبت من المسلمين أن يكتبوا كافة صفقاتهم سواء أكانت صغيرة أو كبيرة^(١).

(٥) وجود الكثير من الإشارات في القرآن فيما يتعلق بالكتابة، فقد ورد ذكر كلمة "كتب - كتبا - كتبناها - كاتب - كاتباً - بكتابي . . ." ورد ذكرها عدد إحدى وسبعين مرة في القرآن الكريم، وكذلك كلمة صحف وردت ثمانين مرات. وكلمة "قلم وأقلام" أربع مرات وغير ذلك من أدوات الكتابة.

(١) امتياز أحمد: دلائل التوثيق المبكر للسنة والحديث ص ٢١٥.

٦) إن الاكتشافات الحديثة للوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة والتي جمعها العالم محمد حميد الله تبطل نظرية تأخر تدوين السنة وتقضي على أدعاء من يعتقد أن الرسول (ﷺ) نهى عن كتابة السنة.

٧) الثبوت بالدليل القاطع والجازم أن عرب صدر الإسلام والصحابة اعتادوا كتابة شعر شعراء قبائلهم، وأنسابها، وتاريخ حروبها، فمن باب أولى أن يسجلوا أقوال وأفعال وتقريرات الرسول (ﷺ).

٨) أن النهي كان خاصاً بكتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة؛ لأنهم كانوا يسمعون تأويل الآية فربما كتبوه منها فنهوا عن ذلك خوف الاشتباه^(١).

٩) أوصى النبي (ﷺ) بصورة مباشرة باستخدام الكتابة وأعطى أوامره للأثرياء في كتابة الوصية.

فقد أخرج أحمد في مسنده: عن ابن عمر قال: قال رسول الله (ﷺ): "لا يبيت أحد ثلاث ليالٍ إلا ووصيته مكتوبة" قال: فما بت من ليلة إلا ووصيتي عندي موضوعة"^(٢).

١٠) يبين الذهبي سبب النهي المؤقت بقوله: "والظاهر أن النهي كان أولاً لتوفر همهم على القرآن وحده، وليمتاز القرآن بالكتابة عما سواه من السنن النبوية، فيؤمن من اللبس، فلما زال المحذور واللبس، ووضح أن القرآن لا يشبهه بكلام الناس أذن في كتابة العلم"^(٣). كل هذه الدلائل تدحض زعم من ادعى بأن السنة لم تدون في صدر الإسلام، وثبتت بأنها دونت وسجلت.

(١) محمد أبو شهبة: دفاع عن السنة ص ٤٥٨

(٢) أحمد بن حنبل: المسند، بتحقيق أحمد شاكر، ص ٦٠، ص ٢١٩، رقم الحديث ٤٤٧.

(٣) الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٣، ص ٨٠-٨١ ط / مؤسسة الرسالة بيروت سنة / ١٩٩٠م.

ثالثاً: ورود آثار كثيرة عن الصحابة تثبت كتابة السنة:

لقد وردت آثار كثيرة عن الصحابة رضي الله عنهم تدل وتشير إلى أنهم كانوا يكتبون سنة رسول الله (ﷺ) أذكر بعضها التذليل .

(١) روى عن بشير بن نهيك قال: كنت أكتب ما اسمع من أبي هريرة فلما أردت أن أفارقه أتيت به بكتابي فقرأته عليه وقلت له: هذا ما سمعت منك؟ قال: نعم^(١).

(٢) روى عن عمرو بن أبي سفيان أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: قيدوا العلم بالكتاب^(٢).

(٣) روى عن سعيد بن جبير قال: كنت أجلس إلى ابن عباس فاكتب في الصحيفة حتى تمتلئ ثم ألقب نعلي فاكتب في ظهورهما^(٣).

(٤) روى عن سعيد بن جبير أنه يقول: كنت أسير مع ابن عباس في طريق مكة ليلاً وكان يحدثني بالحديث في واسطة الرحل حتى أصبح فأكتبه^(٤).

(١) الدارمي: السنن: (باب من رخص في كتابة العلم ٤٩٨/١٢)

(٢) الدارمي: السنن: (باب من رخص في كتابة العلم ٥٥٠/١٥)

- ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله ج١، ص ٨٧ ط مؤسسة الكتب الثقافية سنة ١٩٩٥ م.

- الخطيب البغدادي: تقييم العلم ص ٨٨

(٣) الدارمي: السنن: (باب من رخص في كتابة العلم ٥٠٥/١٩)

(٤) الدارمي: السنن: (باب من رخص في كتاب العلم ٥٠٣/١٧)

٥) روى عن أنس بن مالك أن أبا بكر الصديق كتب له فرائض الصدقة التي سنّها رسول الله (ﷺ) ^(١).

٦) روى عن علي - كرم الله وجهه - أنه قال: "من يشتري مني علماً بدرهم. قال أبو خيثمة: "يقول: يشتري صحيفة بدرهم يكتب فيها العلم" ^(٢).
وزاد ابن سعد في روايته: "فاشترى الحارث الأعور صحفاً بدرهم، ثم جاء بها علماً، فكتب له علماً كثيراً" ^(٣).

٧) روى عن ابن عباس قال "قيدوا العلم بالكتاب" ^(٤)، وفي رواية أخرى قال "خير ما قيد به العلم الكتاب" ^(٥) وفي رواية ثالثة عن عبيد الله بن أبي رافع قال كان ابن عباس يأتي أبا رافع فيقول ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كذا؟ ما صنع رسول الله (ﷺ) يوم كذا؟ ومع ابن عباس ألواح يكتب فيها" ^(٦).

٨) وروى عن الحسن بن علي بن أبي طالب أنه جمع بينه وبين أخيه فقال "يا بني وبني أخي! إنكم اليوم صغار قوم يوشك أن تكونوا كبار آخرين، فتعلموا العلم، فمن لم يستطع منكم أن يرويه، فليكتبه، وليضعه في بيته" ^(٧).

(١) الخطيب البغدادي : تقييد العلم ص ٨٧

(٢) الخطيب البغدادي : تقييد العلم ص ٩٠

- أبو خيثمة زهير بن حرب النسائي: كتاب العلم ص ٣٤، ط/ المكتب الإسلامي سنة ١٩٨٣ م.

(٣) ابن سعد : الطبقات الكبرى ج ٦، ص ١٦٨، ط دار صادر سنة ١٩٩٨ م.

(٤) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله، ج ١، ص ٨٧

- الخطيب البغدادي : تقييد العلم ص ٩٢

(٥) الخطيب البغدادي : تقييد العلم ص ٩٢

(٦) الخطيب البغدادي : تقييد العلم ص ٩١-٩٢

(٧) الدارمي: السنن: (باب من رخص في كتابة العلم ٢٩/٥١٥)

- الخطيب البغدادي : تقييد العلم ص ٩١

٩) وروى عن الربيع بن سعد قال: رأيت جابراً يكتب عند ابن سابط في ألواح^(١) وكتب جابر بن عبد الله رضي الله عنه صحيفة اشتهرت فيما بعد بصحيفة جابر بن عبد الله، وقيل: إن مجاهد بن جبر كان يحدث منها^(٢).

١٠) روى عن عمرو بن أمية الضمري؛ عن أبيه قال تحدثت عند أبي هريرة بحديث فأنكره، قلت: إني قد سمعته منك فقال إن كنت سمعته مني فهو مكتوب عندي، فأخذ بيدي إلى بيته فأرانا كتباً كثيرة من حديث رسول الله (ﷺ) فوجد ذلك الحديث، فقال: قد أخبرتك أنني إن كنت حدثتك به فهو مكتوب عندي^(٣).

١١) وروى عن هبيرة بن عبد الرحمن قال كانوا إذا كثروا على أنس بن مالك في الحديث، أتاهم بمجال فقال "هذه كتبتها ثم قرأتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم"^(٤) وفي رواية أخرى "هذه أحاديث سمعتها وكتبتها عن رسول الله (ﷺ)، وعرضتها عليه"^(٥).

١٢) وروى عن الحسن بن جابر أنه سأل أبا أمامة عن كتابة العلم فقال "لا بأس بذلك"^(٦).

١٣) وروى عن عبد الله بن حنش، قال: رأيتهم يكتبون عند البراء بأطراف القصب على أكفهم^(٧).

(١) ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله، ج١، ص ٨٧

(٢) رفعت فوزي: توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، ص ٥٢

(٣) ابن عبد البر: جامع باين العلم وفضله، ج١، ص ٩٠

(٤) الخطيب البغدادي: تقييد العلم ص ٩٥

(٥) المصدر نفسه

(٦) المصدر نفسه ص ٩٨

(٧) الدرامي: السنن: (باب من رخص في كتابة العلم ٢٠ / ٥٠٦)

١٤) وكتب عبد الله بن أبي أوفى رضى الله عنهما حديث رسول الله
(ﷺ) ، وأرسله إلى بعض أصحابه^(١) .

١٥) وجمعت أسماء بنت عميس رضى الله عنها بعض أحاديثه
(ﷺ) - (٢)

هؤلاء هم أصحاب رسول الله (ﷺ) كانوا يكتبون السنة النبوية أو
يامرون بكتابتها أو يملونها للآخرين ، وغيرهم من الصحابة كثير ولكن اكتفيت
بهذا القدر لضيق المقام مما يثبت أن السنة النبوية دونت في صدر الإسلام .

(١) رفعت فوزي : توثيق السنة في القرن الثاني الهجري ص ٥٢

(٢) المصدر نفسه ، ص ٥٣

- يتبين لي من خلال ما قدمته في هذا الفصل عدة نتائج أوجزها فيما يلي :
- ١- وردت أحاديث كثيرة عن الرسول (ﷺ) تبين في مجملها أن الرسول (ﷺ) أمر بتدوين السنة النبوية .
 - ٢- ما ورد من أحاديث عن الرسول (ﷺ) ساقها البعض واعتقد أنها تنهى عن كتابة السنة النبوية، تبين مدى ضعفها وانقطاعها، وأنها في الوقت نفسه تثبت الكتابة .
 - ٣- وردت آثار كثيرة عن الصحابة رضي الله عنهم تثبت أنهم كانوا يكتبون السنة النبوية، بل لكثير منهم صحف وكتب في السنة النبوية .
 - ٤- التدوين الفعلي والعملي للسنة النبوية في زمن الرسول (ﷺ) وزمن الصحابة رضوان عليهم جميعاً، يسقط أيُّ إدعاء بتأخر تدوين السنة النبوية .